لخفي او عن من لم يدركه وهو مطلق الارسال واعلم ان التعريف
الذي ذكرناه للمرسل ينطبق على ما يرد وبه الصحابة عن النبي صلى
الله عليه وسلم مما لم يجمع منه وانما لم يطلقوا عليه اسم التدليس
اد بناء على ان بعضهم اطلق ذلك روى ابو احمد عبدي في الكامل عن
بن بدين هرون عن شعبة قال كان ابو هدرة رضي الله تعالى
عنه يجادلس والصواب ما عليه الجمهور من الادب في عدم اطلاق
ذلك والله الموفق قوله وانما يقول قال فلان او عن فلان
الى اخره قد تقدم ما في قال من الخلاف وقد يتبع التدليس بعدي
الصيغ كلها كما في المثال الذي ذكره المصنف وانما نبهت عليه لانه
ليس داخلا في عبارته والله اعلم قوله وانما رواه المدلس
بلفظ محتمل حكمه حكم المرسل اعترض عليه بان الذي الحافظ
ذكره في البحث الذي جمعه فيمن يترك ويقبل ان من كان لا يدلس
الا عن الثقات كان تدليسه عندهم لعلم متنوله ودينه صحيح
ابو الفتح الازدي وقال ليدا لفقيه ابو بكر الصيرفي في شرح الرسالة
وجزم بذلك ابو حاتم بن حبان وابو عمر بن عبد البر وغيرهما
في حق سفين بن عيينة وبالغ بن حبان في ذلك حتى قال انه لا
يوجد له تدليس قط الا في حديث قد بين سماعه فيه من شيخه
وفي سؤالات الحاكم للدارقطني سئل عن تدليس ابن جريج
قال بحتنب وانما ابن عيينة فانه يدلس عن الثقات قوله
قال ابو الحسن بن القطان اذا صرح المدلس قبل بلا خلاف
واذا لم يصرح فقد قبله قوم مما لم يبينوا في حديث بعينه انه لم
يسمعه وقد وجده اخرون مما لم يبينوا انه سمعه قال فاذا روى
المدلس حديثا بصيغة محتملة تعذر واه بواسطة بين انقطاع

هل يطلق على الصحابي مدلس

الاول

الاول عند الجميع قلت وهذا بخلاف عنعنة المدلس فان غير
المدلس يحمل غالب ما يقع منه من ذلك على انه سمعه من الشيخ الذي
وثبته فيما لو استطعه لكن في اطلاق بن القطان نظر لانه قد يحكي
الصيغة فيتركب الجاهل كما يقول مثلا حدثني شاه وبني حدثنا
او اهل قريتنا ونحو ذلك وقد ذكر الخطابي منه امثلة من
ذلك حديث سعد عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة
قال قال لنا رجل اسمعلي سعليه وسلم انا واياكم كنا بدعا
بني عبد مناف الحديث قال وارادبن ذلك انه صلى سعليه
وسلم قال لنفر وفدوا عليه فلم يرالنبي صلى سعليه وسلم وقال
طاوس قدم علينا معاذ بن جبل رضي سعنه انا اراد قدومه علينا اليمن
وطاوس لم يدرك معاذا رضي سعنه وانما اراد قدومه بلدنا
وقال الحسن خطبنا عتبة بن غزوان بن رسا تسخطب هل البصرة
والحسن لم يكن بالبصرة لما خطب عتبة قلت ومن امثلة
ذلك قول ثابت انا فلان خطبنا عمران بن حصين وقول ابن
ابن عباس رضي سعنهما عنه وسلم عليه قوله حكاية عن
ابي نضرة ان الصباح وان كان لصغره سنه فيكون ذلك رواية عن
مجهول فيه نظر لانه لا يصير بذلك مجهولا الا عند من لا خبرة له
بالرجال وطحوالهم وانا بهما في قبالهم وسلبا بهم وحرفهم
والقابهم وكناهم وكذا الحال في اباهم قد ليس لشوخ وابن
بن ما وصفنا فرجا يحط علما بذلك لا يكون الرجل المدلس عنه مجهولا
وذلك انتزاعات الحديث وقد بلغنا ان كثيرا من الائمة لما خاط
طلبتهم اباهم على ذلك فنهبوا لهم الحفظ فلم يبرعوا بالجواب عن
ذلك واقرب ما وقع من ذلك ان بعض اصحابنا كان يتطرأ في

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)